هذه الوثيقة هي ترجمة النسخة الأصلية للأمر الصادر

أمر صادر عن هيئة تنظيم الاتصالات:

القرارات التي طلبت OOREDOO Q.S.C النظر فيها

العرض المرجعي الخاص بالوصول إلى البنية التحتية

22 يونيو/حزيران 2016

هيئة تنظيم الاتصالات 2016/06/22

22 يونيو/حزيران 2016

صدر هذا الأمر إلى شركة Ooredoo Q.S.C (المشار إليها في ما يلي بـ **Ooredoo**) حاملة الترخيص الفردي لخدمات وشبكات الاتصالات العامة لخطوط الهواتف الثابتة والمحمولة وفقاً للباب 25 من مرسوم قانون الاتصالات رقم 34 الصادر في العام 2000 (المشار إليه في ما يلي بـ "**قانون الاتصالات**").

الخلفية

وفقاً للباب 25 من قانون الاتصالات والصلاحيات المبيّنة أدناه، تطلب هيئة تنظيم الاتصالات (المشار إليها في ما يلي بـ "**الهيئة**") من Ooredoo تطوير عرض مرجعي خاص بالوصول إلى البنية التحتية (المشار إليه في ما يلي بـ "**العرض**") كجزء من موجباتها باعتبارها مقدّم الخدمات المسيطر في السوق 8.

في 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2015، أصدرت الهيئة أمراً توافق فيه على العرض الخاص بشركة Ooredoo (راجع هيئة تنظيم الاتصالات 25/11/2015، يُشار إليه فيما يلي بـ "**الأمر الخاص بالعرض**") فضلاً عن وثائق العرض الموافق عليها من الهيئة (راجع هيئة تنظيم الاتصالات 2015/11/25B) ووثيقة الرد على التشاور الأخير (راجع 2015/11/25A).

في 10 أبريل/نيسان 2016، قدّمت Ooredoo طلباً لاستعراض الشروط والأحكام غير الاقتصادية للعرض الموافق عليه. ورأت الهيئة أنّ الطلب الذي قدّمته Ooredoo لاستعراض العرض الموافق عليه مقبول وفقاً للعملية المنصوص عليها في المادة 5 من العرض الموافق عليه بتاريخ 25 نوفمبر/تشرين الثاني 2015.

في مايو/أيار 2016، أبلغت Vodafone الهيئة بمجموعة من المسائل التي تؤخّر التوقيع على اتفاق يرتكز على العرض الموافق عليه.

في 26 يونيو/حزيران 2016، أطلقت الهيئة عملية تشاور (يُشار إليها في ما يلي بـ "**التشاور**") (راجع CRARAC، 2016/06/26) للحصول على المدخلات من مقدّمي الخدمات بشأن التغييرات التي طلبتها Ooredoo وبشأن التوضيحات اللازمة لتسهيل تنفيذ الاتفاقات التي ترتكز على العرض.

وفي 12 يونيو/حزيران 2016، قدّمت Ooredoo و Qnbn و Vodafone ردودها.

واستعرضت الهيئة بدقة الردود التي قدّمتها هذه الشركات المقدّمة للخدمات واتخذت القرار بشأن التغييرات التي تم التشاور بشأنها. وتنص وثيقة الرد المرفقة (راجع هيئة تنظيم الاتصالات 2016/06/22A) على الأسباب التي دفعت بالهيئة لاتخاذ هذه القرارات.

وتمثّل النسخة المرفقة المؤلفة من وثائق العرض (راجع هيئة تنظيم الاتصالات 2016/06/22B) العرض الموافق عليه من الهيئة مع هذا الأمر.

الأساس القانوني لهذا الأمر

ترسي الأحكام القانونية التالية، التي لا تعتبر شاملةً، أسس هذه الأوامر:

تنص المادة 23 من قانون الاتصالات على وجوب قيام الهيئة بتحديد الكيانات التي تكون الجهات المسيطرة لتقديم الخدمات في إحدى الأسواق الفرعية أو أكثر من سوق لأنها تملك (في هذه الأسواق الفرعية) القوة اللازمة لقيادة السوق على النحو المحددة في المادة 40 من قانون الاتصالات؛ وقد حُدّدت Ooredoo على أنّها مقدم الخدمات المسيطر في "السوق 10" بتاريخ 5 مارس/آذار 2014.

تنص المادة 25 من قانون الاتصالات على وجوب قيام الهيئة بتحديد الحقوق والواجبات الخاصة بمقدّم الخدمات المسيطر على أن تشمل أي متطلبات متعلقة بمحتويات العرض المرجعي للتوصيل البيني واتفاقات الوصول.

تنص المادة 5 من قانون الاتصالات على حق الهيئة في إصدار الصكوك القانونية بما في ذلك الأوامر لتنفيذ أحكام مرسوم القانون ونظامها الداخلي التنفيذي. وتمنح المادة 6 من النظام الداخلي التنفيذي لقانون الاتصالات للعام 2009 (يشار إليه في ما يلي بـ "**النظام الداخلي التنفيذي**") الصلاحية نفسها وتحديداً في ما يتعلق بتنظيم مقدّمي خدمات الاتصالات المرخص لهم.

تمنح المادة 46 من النظام الداخلي التنفيذي للهيئة صلاحية إصدار الأنظمة أو الأوامر أو الإخطارات لتحديد شروط وأحكام وعمليات التوصيل البيني والوصول بما في ذلك أنواع التوصيل البني والوصول إلى المرافق التي يجب أن يقدّمها مقدّم خدمات واحد أو أكثر.

تنص المادة 51 (2) من النظام الداخلي التنفيذي على أنّه من الضروري أن يعدّ كلّ مقدم خدمات مسيطر عرضاً مرجعياً خاص بالتوصيل البيني للموافقة عليه ضمن الفترة التي تحددها الهيئة وأن يمتثل للتعليمات المعمول بها في ما يتعلق بشكل ومحتوى العرض المرجعي الخاص بالتوصيل البيني على النحو الذي تحدده الهيئة.

تنص المادة 49 (أ) (2) من النظام الداخلي التنفيذي على ضرورة امتثال ترتيبات التوصيل البيني والوصول التي يقوم بها مقدّمو الخدمات المسيطرون لأي عرض مرجعي معمول به خاص بمقدّم الخدمات و*متوافق* عليه من الهيئة (التشديد مضاف).

تفرض المادة 43 (2) من قانون الاتصالات على مقدمي الخدمات المسيطرين تقديم الخدمات المرتبطة بالوصول والتوصيل البيني وفقاً للشروط والأحكام نفسها التي يقدّمون على أساسها هذه الخدمات والمرافق لأنفسهم. وتنص المادة 49 (ب) (2) من النظام الداخلي التنفيذي بصورة أساسية على الفكرة نفسها.

تمنع المادة 43 (5) من قانون الاتصالات مقدمي الخدمات المسيطرين من "احتكار استخدام المرافق أو المواد النادرة أو الاستخدام الحصري لها عندما يكون من شأن ذلك منع أحد مقدّمي الخدمات المسيطرين المنافسين من استخدام هذه المرافق أو الموارد.

تمنح المادة 15 (5) من المرسوم الأميري (42) الصادر في العام 2014 الصلاحية للهيئة لتحديد الأنظمة الخاصة بالتوصيل البيني والوصول.

الأمر

تأمر الهيئة Ooredoo بإلحاق التعديلات التالية في العرض وفي الملحق.

العرض مع التعديلات مرفقة بهذا الأمر (راجع الملحق 1: هيئة تنظيم الاتصالات 2016/06/22B، الجسم الرئيسي، والملاحق على النحو المعدل من الهيئة بعد التشاور).

قُدمت التبريرات لهذه التعديلات في وثيقة الرد المرفقة أيضاً بهذا الأمر (راجع الملحق 2 هيئة تنظيم الاتصالات 2016/06/22A).

في ما يلي التعديلات التي تأمر الهيئة Ooredoo بتنفيذها والتعليقات عليها:

i. سلامة وأمن الشبكة (الملحق 9 من العرض)

وفقاً للملحق 9 من العرض المتوافق عليه، الباب 3، (أ)، يجب أن تستكمل Ooredoo إصدار كافة التراخيص وأوراق العمل ذات الصلة وأن تمنح الموافقة **ضمن أربعٍ وعشرين (24) ساعةً** من تاريخ استلام النماذج ذات الصلة.

طلبت Ooredoo من الهيئة تغيير الجدول الزمني لمنح الموافقة على الأعمال المتعلقة بسلامة وأمن الشبكة ليصبح **يومَيْ (2) عمل**.

في وثيقة التشاور، اعترفت الهيئة بأنّ الجدول الزمني المتوافق عليه لم يكن متسقاً مع الجداول الزمنية الأخرى المدرجة في العرض الموافق عليها ولا حتى واضحاً كما يجب، ويعود السبب في ذلك إلى ما يلي:

- يحدّد العرض المتوافق عليه أي جدول زمني آخر على أساس أيام العمل، الأمر الذي من شأنه أن يضمن تأكيد المهل النهائية، و
- قد ينشأ الجدول الزمني الحالي البالغ أربعٍ وعشرين (24) ساعةً الخلاف ما بين Ooredoo و المشغل الآخر المرخص له.

وبالتالي، من شأن استخدام أيام العمل كوحدة لقياس الجدول الزمني المذكور أن يحول دون وقوع المشاكل المذكورة أعلاه.

ووفقاً لما تقدّم، كانت الهيئة ميالة إلى قبول طلب Ooredoo وتغيير الجدول الزمني إلى يومَيْ (2) عمل لمنح الموافقة على تراخيص العمل.

لم تكن ردود مقدمي الخدمات كافيةً بالنسبة إلى الهيئة لتغيير الموقف المذكور أعلاه. وبالتالي، قرّرت الهيئة تأكيد وجهة نظرها على النحو الذي عبّرت عنه في التشاور.

ووفقاً لذلك، أصبح الملحق 9 من الباب 3 (أ) على الشكل التالي: "*يجب على Ooredoo استكمال إصدار كافة التراخيص وأوراق العمل ذات الصلة ومنح الموافقة ضمن يومَيْ (2) عمل من تاريخ استلام النماذج ذات الصلة*".

ii. المعايير الفنية (الملحق 8 من العرض)

طلبت Ooredoo من الهيئة استبدال الملحق 8 الحالي ببيان عام بحيث يجب على المشغل الآخر المرخص له و Ooredoo التفاوض بشأن المعايير الفنية خلال إبرام اتفاق نهائي على أساس العرض حيث أنّ المعايير الفنية الحالية لشركة Ooredoo ستشكّل خط الأساس.

وفي وثيقة التشاور، كانت الهيئة ميالة إلى قبول طلب Ooredoo وفقاً للشروط المسبقة التالية التي يجب على Ooredoo مراعاتها:

- الامتثال بصورة متسقة لمبدأ عدم التمييز. وبالتالي إذا كانت Ooredoo تطبّق أو ستطبق المعايير الفنية، يجب على المشغل الآخر المرخص له تطبيق المعايير الفنية أيضاً؛

- الإفصاح بالكامل إلى المشغل الآخر المرخص له عن المعايير الفنية الأساسية قبل التفاوض على اتفاق يرتكز على العرض؛
- تقديم المعايير الفنية الأساسية إلى الهيئة؛
- تقديم المعايير الفنية الموافق عليها إلى الهيئة؛
- عدم تغيير المعايير الفنية من جانب واحد بعد التوقيع على اتفاق يرتكز على العرض ولكن يجب التقدم بطلب لتطوير آلية تُعنى باستعراض الاتفاق على النحو المنصوص عليه في الجسم الرئيسي للعرض المتوافق عليه.

بالإضافة إلى ذلك، أشارت الهيئة إلى أنّها حصلت على أدلة تشير إلى أنّ Ooredoo لم تمتثل لمعاييرها الفنية الخاصة حيث انخفض عدد الكابلات القابلة للتثبيت في المسالك إلى ستة كابلات. وبالتالي، أكّدت الهيئة أنّ المعايير الفنية الخاصة بالكابلات الستة لم تعد صالحةً لتنفيذ العرض.

يثير ردّ Ooredoo على التشاور القلق لأنّ Ooredoo غير واضحة بشأن قبول الشروط المسبقة المحددة أعلاه الأمر الذي يمكن أن يتسبب بخلافات مستقبلية مع المشغلين الآخرين المرخص لهم.

وتشير الهيئة بالتحديد إلى أنّ Ooredoo تقول بصورة عامة إنّها *"توافق على غالبية هذه الشروط المسبقة"* من دون تقديم أي مؤشرات دالة على ماهية الشروط المسبقة التي تم قبولها والشروط المسبقة التي لم تُقبل. علاوةً على ذلك، بشأن "حدود الستة كابلات"، تنتقد Ooredoo قرار الهيئة وتُلمح إلى المشاكل المستقبلية المرتبطة به بما في ذلك احتمال العمل ضدّ المشغّل الآخر المرخّص له للتعويض عن الأضرار إلخ.

وفقاً لما تقدم، تشعر الهيئة حالياً بالقلق الكبير وهي بالتالي تعتبر أنّه من الحكمة استعراض موقفها بشأن قبول طلب Ooredoo المتعلق بالملحق 8. ويدعم ذلك رد Vodafone والتعليقات العامة التي قدّمتها Qnbn في ما يتعلق بالخطر المحيط بإلغاء الملحق 8.

بالنظر إلى ما تقدّم، تؤكد الهيئة على الملحق 8 من العرض على النحو المتوافق عليه في الأمر الخاص بالعرض والذي شمل الأساس المنطقي لتحديد المعايير الفنية (راجع البند xv.)

iii. ضمانات مستوى الخدمات (الملحق 7 من العرض)

طلبت Ooredoo من الهيئة ربط اعتمادات الخدمات بمستويات الخدمات وإنّما تعليقها "*حتى تدير Ooredoo 100 طلب للوصول إلى المسالك بهدف التوصل إلى اتفاقات معدلة بشأن مستوى الخدمات على أساس هذا التحليل*".

وفي التشاور، كانت الهيئة ميالة إلى قبول طلب Ooredoo والمتمثل في تعليق دفع الجزاءات "*حتى تدير Ooredoo 100 طلب للوصول إلى المسالك بهدف التوصل إلى اتفاقات معدلة بشأن مستوى الخدمات على أساس هذا التحليل*".

ولا تكفي ردود مقدمي الخدمات لتغيير وجهة نظر الهيئة على النحو المعبّر عنه في وثيقة التشاور.

علاوةً على ذلك، ترى الهيئة أنّ الأمر الخاص بالعرض انطوى أساساً على استعراض اتفاقات مستوى الخدمات بعد مرور سنة واحدة على تنفيذ اتفاق يرتكز على العرض على أساس التقارير الخاصة بجودة الخدمات (راجع البند xvi من الأمر الخاص بالعرض). وقد أُدرج هذا الحكم لإبرام اتفاقات مستوى الخدمات على أساس المعلومات المرتبطة بعمليات العرض الجديدة والتي تختلف عن عمليات اتفاقات الوصول إلى البنية التحتية.

وفقاً لما تقدم، تؤكّد الهيئة قبول طلب Ooredoo المتمثل في استعراض اتفاقات مستوى الخدمات حتى تدير Ooredoo 100 طلب للوصول إلى المسالك بهدف التوصل إلى اتفاقات معدلة بشأن مستوى الخدمات على أساس هذا التحليل.

تؤكّد الهيئة أيضاً كافة الشروط المسبقة المدرجة في وثيقة التشاور. وبالتحديد:

- يجب على Ooredoo أن تقدّم بيانات صلبة ومفصلة بشأن الوقت الفعلي الضروري لإدارة طلبات الوصول إلى المسالك مع تقديم الأدلة على المصادر والأنظمة التي استُخرجت منها البيانات؛
- يجب أن تترافق البيانات المقدّمة المذكورة أعلاه مع تقرير يعدّه أحد المدققين الدوليين المستقلين للتحقق من صحة المعلومات المذكورة آنفاً. ويجب أن يقدّم المدقق أيضاً تقريراً

يترافق مع الاختبارات المطبقة لتدقيق البيانات (أي عمليات التحقق من الأنظمة والتدابير الميدانية إلخ). وستكون الهيئة سعيدةً بتعيين المدقق والمشاركة في الاختبارات بما في ذلك زيارة مقر Ooredoo ورصد الوقت الضروري لإدارة الطلبات إذا كانت Ooredoo تفضّل هذا الحل؛

- يجب إعداد التقارير عن البيانات المقدّمة وتسجيلها في النظام المحاسبي التنظيمي لشركة Ooredoo على أن تُنسَب إلى المنتجات ذات الصلة (أي طلبات الوصول). ويمكن تقديم المزيد من التوضيحات بشأن هذا الشرط خلال عملية تنفيذ النظام المحاسبي التنظيمي.
- يجب أن تبيّن Ooredoo أنّ العملية المنفذة غير تمييزية بالنسبة إلى المشغلين الآخرين المرخص لهم وأنّ الكلفة نفسها الخاصة بكلّ وحدة بالنسبة إلى الأنشطة المتشابهة مفروضة أيضاً على الخدمات المباعة بالتجزئة. ويجب تبيان الكلفة المفروضة في النظام المحاسبي التنظيمي الخاص بشركة Ooredoo بدءاً من النظام المحاسبي التنظيمي للسنة المالية التي أُبرم فيها اتفاق محدّد يرتكز على العرض.

ستجري الهيئة عملية تشاور مستقلة بشأن مستويات الخدمات الخاضعة للتحديث، إذا ما قدّمت Ooredoo البيانات وفقاً للمعايير المذكورة آنفاً.

مع الإشارة إلى الطلبات التي أدارتها Ooredoo قبل عملية الاستعراض المنصوص عليها أعلاه، يجب تطبيق الجزاءات، إن وُجدت، بأثر رجعي وفقاً لاتفاقات مستوى الخدمات التي تحددها الهيئة بعد الاستعراض الوارد أعلاه.

iv. قدرات المسالك المخصصة لشركة Ooredoo في المسالك القائمة (الملحق 1 من العرض)

طلبت Ooredoo من الهيئة تغيير الحق الممنوح لها:

- في ما يتعلق بالمسالك المستخدمة، من 15% إلى 20% من القدرات الصالحة للاستعمال؛
- في ما يتعلق بالمسالك الفارغة، من 30% إلى 33% من القدرات الصالحة للاستعمال.

في وثيقة التشاور، كانت الهيئة ميالة إلى قبول طلب Ooredoo لأنّه وفقاً للمعلومات المتاحة، فإنّ درجة امتلاء المسالك لدى Ooredoo، هي في المتوسط، 50% تقريباً. وبالتالي، يجب أن يكون عدد طلبات الوصول المرفوضة لعدم توفر المساحة اللازمة منخفضاً جداً وبالتالي تبيّن أنّ التغييرات التي طلبتها Ooredoo محدودة النطاق.

وتشير الهيئة إلى أنّ مقدمي الخدمات لم يقدموا أي معلومات إضافية مفيدة لتغيير موقف الهيئة على النحو المحدد في وثيقة التشاور.

ووفقاً لما تقدّم، تؤكد الهيئة موقفها على النحو المحدد في وثيقة التشاور. وبالتالي، تتمتّع Ooredoo بالحق في الاحتفاظ لنفسها بـ:

- في ما يتعلق بالمسالك المستخدمة، 20% من القدرات الصالحة للاستعمال؛
- في ما يتعلق بالمسالك الفارغة، 33% من القدرات الصالحة للاستعمال.

v. إنهاء عقد الإيجار (الملحق 1 من العرض)

وفقاً للعرض المتوافق عليه، حيث أُنهي عقد الوصول إلى عناصر شبكة Ooredoo، يجب أن تتوقف Ooredoo عن فرض الرسوم على هذه العناصر لدى الانتهاء من استعادة كلفة عناصر الشبكة من المشغل الآخر المرخص له، أو إذا كانت إزالة الكابلات غير مجدية، من تاريخ اتخاذ هذا القرار غير المجدي.

طلبت Ooredoo من الهيئة تغيير هذا الحكم لأنّه تمييزي واقترحت:

- إمّا أن يقوم المشغل الآخر المرخص له بإزالة الكابل من دون إلحاق الضرر بالشبكة، وإمّا
- أن يواصل المشغل الآخر المرخص له دفع بدل إيجار المساحة المستخدمة في المسالك.

بالإضافة إلى ذلك، تقترح Ooredoo السماح للطرفَيْن بالموافقة على خيارات بديلة في اتفاق الوصول بما في ذلك تحويل ملكية الأصول.

في وثيقة التشاور قالت الهيئة إنّه كان من الممكن أن تنظر في طلب Ooredoo لو أنّ Ooredoo استطاعت أن تثبت أنّ المعاملة نفسها تنطبق على كابلات Ooredoo غير المستخدمة.

ولهذه الغاية، طُلب من Ooredoo تقديم الأدلة من النظام المحاسبي التنظيمي على أنّه فُرِض على كابلات Ooredoo غير المستخدمة كلفة المسالك. وهذا ما يستوجب ضرورة تحويل المسالك إلى المنتجات الخاصة بشركة Ooredoo على أساس النواقل المركّبة بما في ذلك الكابلات غير المستخدمة؛

وتشير الهيئة إلى أنّ Ooredoo لم تقدم الإثبات المطلوب أعلاه لتغيير العرض. وسيكون هناك تمييز في حال سُمح لشركة Ooredoo بأن تستردّ من المشغّل الآخر المرخّص له كلفة المسالك المستخدمة من أصول جانحة إذا لم تكن هذه المعاملة مطبقة على خدمات البيع بالتجزئة لدى Ooredoo.

ولكن الهيئة تعترف بأنّ قدرات المسالك لدى Ooredoo ستنخفض إذا لم يكن من الممكن استرداد الأصول. وللتعويض على Ooredoo، عدلت الهيئة الباب 4.8، الملحق 1، والتي تنص على أنّه وحين لا يمكن استعادة أحد الأصول من مشغل آخر مرخص له، يجب نقل ملكية هذا الأصل إلى Ooredoo من دون كلفة أو مقابل قيمة إسمية لأغراض المحاسبة.

vi. الوصول إلى المسالك الجديدة (الملحق 3 من العرض والبنود ذات الصلة)

ترى Ooredoo أنّه لا يجب للعرض السماح بالوصول إلى المسالك المركبة بعد التوقيع على اتفاقات الوصول إلى البنية التحتية (المسالك الجديدة) المبرمة في أبريل/نيسان 2012.

وفي وثيقة التشاور، كانت الهيئة ميالة إلى قبول طلب Ooredoo التي كانت في الأساس معفاة من الأمر الخاص بالعرض (المرجع, البند iii).

ترى الهيئة أنّ Ooredoo لم تقدّم أي براهين إضافية حيال هذا الموضوع.

بالإضافة إلى الاعتبارات المعبّر عنها في وثيقة التشاور، ترى الهيئة أنّ:

- لم يُطلب من Ooredoo الاستثمار نيابةً عن المشغلين الآخرين المرخص لهم ولكنها كلفت Ooredoo بتشارك المساحة في المسالك إذا كان ذلك متاحاً فحسب؛
- لا تعتبر إشارة Ooredoo إلى شركة BT (Openreach) في محلها. فشركة Openreach تقدم بنية تحتية لا فاعلة. ووفقاً لذلك تشمل محفظة Openreach (الوصول إلى البنية التحتية المادية) إنشاء مسلك جديد عند الاقتضاء من مقدمي الخدمات. وبالطبع، تفرض OpenReach رسوماً مؤاتيةً على هذه الخدمة. وفي الواقع، لا يُطلب من Ooredoo إنشاء مسلك جديد للمشغل الآخر المرخص له وإنما تشارك المساحة في المسلك معه إذا ما توفرت؛
- من الواضح أنّ تفسير Ooredoo للقانون والنظام الداخلي التنفيذي خاطئ. وعلى النحو الذي أشارت إليه Vodafone أيضاً، وبعد الأسباب التي قدمتها Ooredoo، لم تكن الهيئة تتمتع بصلاحية تكليف Ooredoo بالتوصيل البيني لشبكة الجيل الرابع أو الوصول إلى شبكة الوصول الليفية لأنّ هاتَيْن الشبكتَيْن أنشئتا بعد إقرار النظام الداخلي التنفيذي.

وفقاً لما تقدم، ترفض الهيئة طلب Ooredoo المتمثّل في تغيير العرض وتأكيده على النحو المتوافق عليه في الأمر الخاص بالعرض.

Vii. الوصول إلى المسالك المستأجرة (الملحق 3 من العرض والبنود ذات الصلة)

طلبت Ooredoo التوضيح في العرض بأنّه لا يمكن الوصول إلى المسالك المستأجرة إلا عندما تحصل Ooredoo على كافة المسالك المتاحة من المطورين بنسبة 100%.

في وثيقة التشاور، قالت الهيئة إنّ Ooredoo اضطرت إلى إتاحة الوصول إلى المسالك المستأجرة إلا إذا لم يكن لدى المطور قدرات متاحة إضافية تؤجّر إلى المشغل الآخر المرخص له. ووفقاً لذلك يجب ضمان وصول المشغّل الآخر المرخّص له إلى المسالك المستأجرة من Ooredoo:

- إذا حصلت Ooredoo على كافة المسالك المتاحة من المطور بنسبة 100%، أو
- إذا لم يستطع المطور تلبية طلب المشغّل الآخر المرخص له لأنّ Ooredoo أجّرت جزءاً مهماً من المسالك. وفي هذه الحالة، تنطبق أحكام قواعد العرض لاحتساب القدرات المتاحة بالتحديد.

يجب إتاحة الوصول أيضاً عندما تدير Ooredoo فعلياً شبكة المسالك الخاصة بالمطورين.

لا تقدّم ردود مقدمي الخدمات على التشاور للهيئة الأسباب المقنعة التي تدفعها إلى تغيير وجهة النظر المذكورة أعلاه.

وبالتالي، تقرّر الهيئة أنّه يجب المساح بوصول المشغّل الآخر المرخّص له إلى المسالك المستأجرة من Ooredoo :

- إذا حصلت Ooredoo على نسبة 100% من كافة المسالك المتاحة من المطور، أو كانت Ooredoo تدير فعلياً شبكة المسالك؛
- إذا لم يستطع المطور تلبية طلب المشغّل الآخر المرخص له لأنّ Ooredoo أجّرت جزءاً مهمّاً من المسالك. وفي هذه الحالة، تنطبق أحكام قواعد العرض بما في ذلك احتساب القدرات المتاحة.

viii. توضيح توافر العرض

تتمحور المسألة حول ما إذا كان يجب نشر العرض المرجعي من قِبل مقدّم الوصول لكي يستطيع أحد المشغّلين الآخرين المرخّص لهم التوقيع على اتفاق يرتكز على العرض.

لا ينص الإطار التنظيمي على أنّ نشر العرض المرجعي على الموقع الإلكتروني الخاص بأحد مقدمي الخدمات هو شرط مسبق لدخول العرض حيز التنفيذ.

يُفرَض على مقدمي الخدمات نشر العروض المرجعية على مواقعهم الإلكترونية (راجع المادة 51 من النظام الداخلي التنفيذي). ولكن، لا يعتبر ذلك شرط أساسي للعروض المرجعية للدخول حيز التنفيذ. وإذا لم تُنشر العروض بالطريقة المنصوص عليها سينتهك مقدم الخدمات القانون المعمول به والأمر المتعلق بالعرض المرجعي ذات الصلة (في حالة الأمر الخاص بالعرض).

ووفقاً لذلك، توضّح الهيئة أنّ العروض المرجعية تدخل حيز التنفيذ وتصبح متاحةً إلى المشغلين الآخرين المرخص لهم حالما توافق الهيئة عليها كما هي الحال بالنسبة إلى أي أمر صادر عن الهيئة.

ix. توضيح إجراءات القبول (الجسم الرئيسي– الجزء الأول البند 2.5)

تنطوي إحدى السمات الأساسية للعرض المرجعي على التأكد من وضوح العمليات وسهولة التعاقد.

تنبّهت الهيئة إلى بعض المخاوف في هذا الشأن لاسيما في البندَيْن 2.5 و2.6 وبالتالي رغبت في تعديل بعض المندرجات إذ من المحتمل أن تكون قابلة للتعديل وليس بالضرورة أن تكون فعالةً.

وبعد النظر في ردود مقدمي الخدمات، قرّرت الهيئة تعديل البند 2.5 من العروض المرجعية على النحو التالي (مع إضافة التشديد لتسليط الضوء على التغييرات).

بغض النظر عن الأحكام التي ينص عليها البند 3، ستبلّغ Ooredoo المشغّل الآخر المرخص له ضمن عشرة (10) أيام عمل بما إذا كانت ترى أنّ إشعار القبول يمتثل أو لا يمتثل لأحكام البند 3.1 ***وإذا رأت بأنّ الإشعار لا يمتثل تقديم الأسباب التي تدعم ذلك.***

وإذا لم تبلّغ Ooredoo المشغل الآخر المرخص له ضمن فترة العشرة (10) أيام عمل المذكورة آنفاً، يعتبر إشعار القبول ممتثلاً.

بموجب البند 3، ستستخدم Ooredoo والمشغل الآخر المرخص له، بعد تقديم إشعار القبول من هذا المشغل، مساعيهما المعقولة لاستكمال المناقشات وإبرام الاتفاق ضمن فترة ستين (60) يوماً من تاريخ استلام إشعار القبول إلا إذا رأت Ooredoo أنّ إشعار القبول لا يمتثل لأحكام البند 3.1.

في حال مع إشعار القبول، أبلغ المشغل الآخر المرخص له Ooredoo بأنّه مستعد لعقد اتفاق على أساس العرض المتوافق عليه من الهيئة من دون إجراء التعديلات، يجب على Ooredoo التوقيع على الاتفاق ضمن فترة عشرة (10) أيام من تاريخ الإبلاغ عن أنّ إشعار القبول يمتثل للأحكام المعنية.

كُلّفت Ooredoo بتعديل البند 2.5 من العرض المرجعي الخاص بالتوصيل البيني المتوافق عليه وعرض الإرسال المرجعي المتوافق عليه (راجع هيئة تنظيم الاتصالات 2015/05/21A).

x. توضيح إجراءات القبول(الجسم الرئيسي – القسم الأول 2.6)

تمحورت المسألة حول ما إذا كان التفاوض بشأن تعديل الشروط والأحكام الخاصة بالعرض إلزاميةً.

توضّح الهيئة أنّ البند 2.6 لا يُلزم بالتفاوض بشأن شروط وأحكام العرض المتوافق عليه. ويمكن للتفاوضات أن تحدث ولكن لا يجب أن تغيّر روح العرض المرجعي وتوازنه.

علاوةً على ذلك، إذا كان أحد المشغلين الآخرين المرخص لهم مستعداً للتوقيع على أحد الاتفاقات على أساس الشروط والأحكام المنوطة بالعرض المتوافق عليه، لا يعتبر المشغل الآخر المرخص له مجبراً على التفاوض بشأن شروط وأحكام العرض المرجعي.

وفي هذه الحالة يجب على مقدّم خدمات الوصول (لاسيما بالنسبة إلى العرض – Ooredoo) التوقيع على الاتفاق والامتناع عن اقتراح إلحاق تغييرات في العرض (راجع البند ix أعلاه)

بالنظر إلى ما تقدّم، تقوم الهيئة بـ:

1. توجيه Ooredoo لإتاحة العرض المرفق والمتوافق عليه عن طريق قسم مخصص على الموقع الإلكتروني الرسمي لشركة Ooredoo ضمن فترة أربعة عشر (14) يومَ عمل من تاريخ هذا الأمر؛
2. إتاحة العرض إلى المشغلين الآخرين المرخص لهم بدءاً من تاريخ هذا الأمر (راجع البند viii أعلاه)

3. إنشاء لجنة معنية بمجموعة العمل لرصد تنفيذ العروض المرجعية للخدمات المباعة بالجملة الموافق عليها من الهيئة. ويجب أن تشكل اللجنة من ممثلو الإدارات المعنية التابعة للهيئة. وتتمتع هذه اللجنة بصلاحية التفاعل مع مقدمي الخدمات وتسهيل تنفيذ العرض. ولا يكون قرار اللجنة ملزماً. وستُقدم التفاصيل الإضافية بشأن نطاق وسير عمل اللجنة إلى مقدمي الخدمات مع رسالة منفصلة.

يجب القيام بأي توضيح ضروري متعلق بهذا الأمر خطياً. يُرجى ملاحظة أنّ أي استفسار أو توضيح من Ooredoo لا يؤثّر على موجب هذه الشركة في الامتثال لهذا الأمر.

توقيع:

محمد المناعي

رئيس

هيئة تنظيم الاتصالات